



## سياسات ومبادئ حماية الطفل

تقر كلية بيت لحم للكتاب المقدس، بمسؤولية التزامها بالممارسات الرشيدة وتبنيها للمبادئ الفضلى في العمل إلى جانب تلبية احتياجات الأطفال الذين تعمل معهم و/أو تدعمهم، مع الإدراك بأنه لا توجد سياسة توفر حماية مطلقة أو شاملة.

يقع على عاتق كلية بيت لحم للكتاب المقدس أيضا مسؤولية أخلاقية وقانونية لضمان بيئة آمنة للأطفال الذين تعمل معهم و/أو تدعمهم و/أو تقدم لهم الخدمات. بالإشارة لحقوق الأطفال في الحماية من سوء المعاملة في العديد من الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية إذ تنماشى هذه السياسة مع المعايير المعترف بها.

لتعزيز حقوق الأطفال، تقر كلية بيت لحم للكتاب المقدس بمسؤوليتها الكامنة في حماية الأطفال من كافة أشكال الأذى، بما في ذلك الإساءة والاستغلال والعنف والممارسات السيئة، مع العلم أنه لا توجد سياسة يمكن أن توفر الحماية الكاملة والشاملة. كما تسعى كلية بيت لحم للكتاب المقدس إلى ضمان معاملة هؤلاء الأطفال بكرامة واحترام في جميع الأوقات وتمكينهم من لعب دور حيوي في القرارات التي تؤثر عليهم. تهدف هذه السياسة إلى تعزيز الممارسات الفضلى في العمل مع الأطفال، وضمان جودة العمل، وفي ذات الوقت ضمان الحماية الكلية للأطفال.

يجب أن يستمتع موظفو ومتطوعو كلية بيت لحم للكتاب المقدس بعملهم في الكلية، حيث أن توفر إرشادات وتعليمات واضحة تمنحهم الثقة، كما يمكنهم الحصول على خدمات جيدة من الدعم والإرشاد عند الحاجة. لذلك، تعمل هذه السياسة على توفير الحماية للأفراد الذين يمثلون كلية بيت لحم للكتاب المقدس وفي نهاية المطاف توفير الحماية للكلية بحد ذاتها، والعمل بشكل مشترك لتوفير وتعزيز بيئة أكثر أمانا للجميع.

تؤمن كلية بيت لحم للكتاب المقدس بالمبادئ القائمة على حقوق الإنسان لحماية الأطفال، وخاصة اتفاقية حقوق الطفل، وكذلك قانون الطفل الفلسطيني، كما تحرص على خلق بيئة تدعم وتحافظ على حقوق الطفل، وتمنع تعرض الأطفال الى كافة أشكال العنف والإساءة وسوء المعاملة والاستغلال والتمييز و/أو الإهمال.

كما تدين كلية بيت لحم للكتاب المقدس أي شكل من أشكال إساءة معاملة الأطفال، داخل كلية بيت لحم للكتاب المقدس أو خارجها، سواء من قبل موظفي أو متطوعي الكلية. كما ستقوم بإجراءات التوثيق والتحقيق واستخلاص العبر وإجراءات المساءلة عند الضرورة، مع العلم بأن بعض الامور ستكون خارجة عن سيطرة الكلية.

أ- تشمل قائمة المبادئ والسياسات ما يلي:

أولاً: المصطلحات والمفاهيم

1. **الطفل:** الإنسان دون سن 18 سنة .
2. **حقوق الطفل:** جميع الحقوق المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل وقانون الطفل الفلسطيني.
3. **الإساءة:** أو "سوء المعاملة"، تشمل جميع أشكال سوء المعاملة الجسدية و/أو العاطفية، أو الاستغلال الجنسي، أو الإهمال، أو الاستغلال التجاري أو غيره من أشكال الاستغلال، مما قد يؤدي إلى ضرر فعلي أو محتمل لصحة الطفل أو بقاءه أو نموه أو كرامته في سياق علاقة تسودها المسؤولية أو الثقة أو السلطة. يتضمن هذا التعريف أربعة أنواع من الضرر الذي من شأنه أن يسبب الأذى للأطفال:
  - الاعتداء الجسدي - يشمل الأذى، أو الإصابة، أو إلحاق الألم أو التسمم أو الغرق أو الاختناق.
  - الإساءة الروحية - متعلقة بصورة خاصة بأي منظمات دينية.
  - الاعتداء الجنسي - بما في ذلك الاستغلال الجنسي المباشر أو غير المباشر أو الفساد من خلال إشراكهم (أو التهديد بإشراكهم) في أنشطة جنسية غير لائقة.
  - الإساءة العاطفية - بما في ذلك الرفض المتكرر أو الإذلال أو إنكار قيمتهم وحقوقهم كبشر.
  - الإهمال - النقص المستمر في الرعاية المناسبة بما في ذلك الحب والتحفيز والسلامة والتغذية والدفء والتعليم والعناية الطبية. نوع إضافي من سوء المعاملة هو:
    - الإساءة الإلكترونية - التنمر والترهيب والإساءة التي تحدث عبر الإنترنت.
4. **الإهمال:** فشل مقدم الرعاية للطفل في توفير احتياجاته التنموية في الصحة والتعليم والتغذية والنمو العاطفي والسكن وظروف الحياة اليومية الآمنة، مما يتسبب في ضرر للطفل جسدياً أو عقلياً أو عاطفياً أو اجتماعياً أو أخلاقياً.
5. **الاستغلال:** دفع الطفل أو استدراجه أو إجباره على القيام بأعمال وأنشطة لا تتسجم مع نموه البدني أو العقلي أو العاطفي أو الأخلاقي أو مما يعرض سلامة الطفل أو وجوده أو نموه للخطر.
6. **التمييز:** أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد أو تفضيل قائم على أساس العرق أو اللون أو النوع الاجتماعي أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي والذي يهدف إلى تعطيل أو إعاقة الاعتراف والتمتع بحقوق الإنسان، أو ممارسة هذه الحقوق على أساس المساواة.

ثانيا: مرجعيات هذه المبادئ والسياسات:

1. اتفاقية حقوق الطفل.
2. قانون الطفل الفلسطيني.

ثالثا: على الموظفين والمتطوعين الذين يعملون ويخدمون في كلية بيت لحم للكتاب المقدس عدم الانخراط في الممارسات التالية الذكر:

1. ضرب الأطفال أو الاعتداء عليهم أو استغلالهم جسديا.
2. تطوير علاقات مع الأطفال كما يمكن اعتبارها استغلالا أو إيذاء.
3. التصرف بطرق قد تكون مسيئة أو قد تعرض الطفل لخطر الإساءة.
4. استخدام مصطلحات، أو ابداء اقتراحات أو نصائح غير لائقة أو مهينة أو ضارة بالطفل.
5. التصرف الجسدي بطريقة غير لائقة أو مثيرة جنسيا للأطفال.
6. التصرف بطرق تهدف إلى التسبب في إلحاق العار، أو الإذلال، أو الازدراء، أو التقليل من شأن الطفل، أو ارتكاب أي شكل من أشكال الاستغلال العاطفي.
7. التمييز ضد أي طفل، أو إظهار معاملة تفضيلية لطفل معين واستبعاد آخرين، على أساس الفئمة الاجتماعية، أو العرق، أو الدين، أو الهوية... الخ.
8. الانخراط في أي سلوك أو فعل قد يشكل -أو من الممكن أن يشكل- سوء تصرف تجاه الطفل.

رابعا: يتوجب على كافة موظفي ومتطوعي كلية بيت لحم للكتاب المقدس وكل من على تواصل مع الأطفال أن:

1. يكونوا مدربين على هذه السياسة وعلى دراية بالمسؤوليات والمواقف التي قد يواجهونها أثناء العمل مع الأطفال، وأن يكونوا قادرين على تجنب هذه المواقف أو التعامل معها.
2. يضمنوا أعلى مستويات ومعايير حماية الطفل أثناء تنفيذ الأنشطة.
3. يقوموا بتخطيط وتنظيم العمل ومكان العمل من أجل الحد من المخاطر من خلال إجراء تقييم المخاطر.
4. يمكنوا الأطفال من معرفة حقوقهم ويساعدوهم على المطالبة بها إلى جانب تعريفهم بما هو مقبول وما يمكنهم فعله في حال واجهوا مشكلة تتعلق بالأنشطة المنفذة.
5. يصبوا تركيزهم، عند التنسيق مع المنظمات الأخرى وتبادل المعلومات، على حماية الطفل كأولوية، وأن تشكل مصالح الطفل الفضلى الأساس لجميع القرارات المتخذة.
6. يدركوا بأن لهم الحق في رفض القيام بأي نشاط في بيئة قد تؤدي إلى التسبب في ضرر للأطفال.

خامسا: القيم والمعتقدات الملتمزم بها:

1. يعتبر الأطفال - كسائر البشر - مخلوقات على صورة الله ومثاله، وبالتالي من الواجب احترامهم.
2. تعتبر كافة أشكال إساءة معاملة الأطفال انتهاك لحقوق الطفل.
3. يتمتع جميع الأطفال بحقوق متساوية متمثلة في حمايتهم من الإهمال وسوء المعاملة والاستغلال والتمييز وأي من الأشكال الأخرى المذكورة.

4. يجب تحسين ظروف جميع الأطفال من خلال تعزيز حقوقهم على النحو المنصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل والتي تشمل الحق في عدم التعرض لسوء المعاملة والاستغلال.
5. تعتبر إساءة معاملة الأطفال غير مقبولة وغير مبررة في أي سياق.
6. الالتزام بالعمل المشترك مع المؤسسات الأخرى من أجل حماية الأطفال.
7. يتحمل الشركاء عند العمل مع الكلية، مسؤولية الالتزام بالحد الأدنى من معايير حماية الطفل في تنفيذ مشاريعهم وبرامجهم وفقاً لما هو منصوص عليه في اتفاقية حماية الطفل وقانون الطفل الفلسطيني.

سادساً: السبل التي نتبعها في حماية الأطفال من الاستغلال:

1. ضمان أعلى المستويات الممكنة من توفير معايير حماية الطفل من أجل خلق بيئة خالية قدر المستطاع من حدوث سوء معاملة وعنف وإهمال وتمييز.
  2. العمل مع المؤسسات التي من شأنها أن تعزز مفهوم سياسة حماية الطفل الحالية والإجراءات الخاصة بها وفقاً للموارد المتوفرة، وأن تلبى الحد الأدنى من المعايير التي تتبناها الكلية.
  3. تدريب العاملين والمتطوعين حول ما يتعلق بمشكلة استغلال الأطفال والمخاطر التي يتعرضون لها، بالإضافة إلى أهمية التزامهم بمحتويات اتفاقية حقوق الطفل وقانون الطفل الفلسطيني.
  4. ضمان قيام الموظفين والمتطوعين بالتخفيف من حدة المخاطر التي قد يتعرض لها الأطفال، وضمان معرفتهم بالخطوات التي يجب اتخاذها في حال وجود مخاوف بشأن سلامة الأطفال. التأكد من أن يتم اتخاذ التدابير اللازمة والإجراءات الفورية بخصوص المخاوف المثارة وأن يتم اتباع عملية الإبلاغ... إلخ وذلك لدعم وحماية الأطفال في ظل تواجد أي نوع من استغلال الأطفال أو أي احتمال لحدوث ذلك.
  5. نحن في كلية بيت لحم للكتاب المقدس ملتزمون بحماية الأطفال من خلال تدريب الموظفين واتخاذ الإجراءات لمنع حدوث أي انتهاك لحقوق الأطفال داخل كلية بيت لحم للكتاب المقدس بقدر الإمكان. بالإضافة إلى ذلك، على جميع الموظفين والمتطوعين العاملين في كلية بيت لحم للكتاب المقدس الإبلاغ عن أي حالة إهمال و/أو استغلال و/أو انتهاك إلى مدير الموارد البشرية في الكلية في أقرب وقت ممكن. وعليه يقوم مدير الموارد البشرية بتوثيق الحادثة وإبلاغ فريق القيادة العليا الذي بدوره يستجيب فوراً ويأخذ الإجراءات المناسبة ضد المعتدي، ويحافظ على مصالح وحقوق الطفل والأشخاص ذوي العلاقة بالموضوع.
- تعتبر قائمة المبادئ والسياسات هذه جزءاً لا يتجزأ من دليل السياسات والإجراءات الخاصة بكلية بيت لحم للكتاب المقدس وأي انتهاك لهذه الوثيقة يعتبر خرقاً للوائح وأحكام الكلية.
- تتبنى كلية بيت لحم للكتاب المقدس هذه الوثيقة (سياسات ومبادئ حماية الطفل)، وتلتزم بمراجعتها وتطويرها كل عامين من خلال فريق القيادة العليا ومجلس أمنائها للتأكد من أن هذه السياسة متوافقة مع أفضل الممارسات.

ب- إرشادات حول التطبيق العملي

1. سيحافظ جميع موظفي ومتطوعي كلية بيت لحم للكتاب المقدس على سلامة الأطفال وحمايتهم من الأذى كعنصر أساسي في العمل مع الأطفال، مع الأخذ بعين الاعتبار دائماً حماية الأطفال من الخطر والحفاظ على سلامتهم وتأمين بيئة آمنة أثناء تنفيذ نشاطات كلية بيت لحم للكتاب المقدس.

2. سيحصل جميع الموظفين والمتطوعين في كلية بيت لحم للكتاب المقدس على الإرشاد والتدريب اللازمين حول موضوع حماية الطفل، وسيتم إعلامهم بسياسات ومبادئ حماية الطفل التي تتبناها كلية بيت لحم للكتاب المقدس. وسيتم تزويد كل موظف بنسخة من الوثيقة لقرائنها، وسيطلب من الموظف التوقيع على هذا الإعلان ليثبت اعترافهم باستلامه وفهمه والموافقة على تنفيذه.

3. نحن في كلية بيت لحم للكتاب المقدس ملتزمون بالحفاظ على السرية والخصوصية الشخصية للطفل وعائلته وحمايتهم عند تقديم أي تقارير أو معلومات قد تصدر عن كلية بيت لحم للكتاب المقدس حيث يجب وضع سلامة ومصلحة الطفل في الاعتبار الأول.

4. سوف يلتزم جميع الموظفين والمتطوعين العاملين في كلية بيت لحم للكتاب المقدس بما يلي:

- معاملة جميع الأطفال باحترام.
- عدم الاستهانة أو المبالغة في التعامل مع الأطفال قطعياً.
- إتباع سياسات ومبادئ حماية الطفل التي تتبناها كلية بيت لحم للكتاب المقدس.
- احترام حق الطفل في الخصوصية الشخصية.
- عدم التصرف على الإطلاق بطريقة غير لائقة جسدياً أو مثيرة جنسياً، مع مراعاة الحساسية الثقافية ذات الصلة.
- عدم الاعتداء الجسدي ابداً على الأطفال بأي شكل من الأشكال، أو استخدام التأديب الجسدي.
- عدم استخدام أي مصطلحات أو عبارات قد تضر الأطفال نفسياً أو عاطفياً.
- عدم التمييز بين الأطفال على الإطلاق بسبب لونهم، أو ثقافتهم، أو عمرهم، أو جنسهم، أو دينهم، أو إعاقتهم، أو انتمائهم السياسي.

#### ت- سياسات وإجراءات الحماية المتبعة في حالة حدوث استغلال

ينصب الاهتمام الأساسي في هذه الإجراءات على حماية الطفل، حيث تعتبر المصالح الفضلى للطفل وحقوقه أساسية في جميع القرارات التي يتم اتخاذها في كلية بيت لحم للكتاب المقدس.

وتعتبر وثيقة سياسات ومبادئ حماية الطفل، واللوائح الداخلية الأخرى الخاصة بكلية بيت لحم للكتاب المقدس المرجع القانوني والأخلاقي الذي يتم على أساسه التحقيق والتعامل مع أي ادعاء بوجود انتهاك لحقوق الطفل (سواء كان موظفاً أو متطوعاً) ويتم ذلك بشكل عادل ومناسب.

1. يلتزم الموظفون والمتطوعون بالإبلاغ عن أي حالة إساءة في أسرع وقت ممكن (خلال 24 ساعة من وقت حدوثها)، وتقديم تقرير كتابي إلى مدير الموارد البشرية.

2. في حالة حدوث إساءة، يجب إبلاغ مدير الموارد البشرية كتابياً باستخدام نموذج الإبلاغ. ثم سيشكل فريق القيادة العليا لجنة تحقيق داخلية لاتخاذ الإجراء المناسب مع مراعاة خصوصيات كل حالة.

3. سيتم منح الشخص المعني بالموضوع الحق في الدفاع عن نفسه أو شرح موقفه أو طلب المشورة القانونية أو النقابية.
4. تحدد لجنة التحقيق الإجراءات اللازمة والحالات التي تتطلب الحصول على مساعدة قانونية أو طبية أو غيرها.
5. في حال توفر مؤشرات وأدلة واضحة تثبت وقوع حادثة إساءة، سيتم إيقاف مرتكب الإساءة عن العمل بشكل مؤقت لحين اتخاذ قرار نهائي وذلك حسب نوع الإساءة وتداعياتها.
6. إذا ثبت بطلان الادعاء، يتحمل المدعي المسؤولية الكاملة ويخضع للإجراءات التأديبية كما هو موضح في البند 7 أدناه. إلا أن ذلك لا ينبغي أن يثني أحداً عن متابعة أية شبهات تتعلق بانتهاك حقوق الأطفال.
7. فور التأكد من تورط الشخص في ارتكاب أي شكل من أشكال الإساءة، تشمل الإجراءات التأديبية أو العقابية ما يلي:
  1. التوعية المتخصصة والإشراف المهني.
  2. انذار شفهي
  3. انذار كتابي
  4. انذار نهائي
  5. الاستغناء عن خدمات الموظف أو المتطوع.
  6. تقديم شكوى رسمية ضده إلى السلطات القضائية.
7. إذا تم إثبات براءة المدعى عليه، يصبح من واجب كلية بيت لحم للكتاب المقدس وحق الموظف القيام بإجراءات إعادة التأهيل مع المدعي بالطريقة التي يحددها مدير الموارد البشرية وفريق القيادة العليا.
8. في حال لم يكن الجاني موظفاً أو متطوعاً في كلية بيت لحم للكتاب المقدس، يجب إبلاغ الجهات المخولة المعنية بالأطفال وشبكة حماية الطفولة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية الضحية بحيث تكون مصلحة الطفل الفضلى هي المعيار الأساسي الذي سوف يوجه قرارات فريق القيادة العليا لدى كلية بيت لحم للكتاب المقدس في هذا الصدد.

### ث- التعهد والالتزام

أنا الموقع أدناه ----- بصفتي موظف/متطوع في كلية بيت لحم للكتاب المقدس، بعد قراءة ومراجعة وثيقة سياسات ومبادئ حماية الطفل الخاصة بكلية بيت لحم للكتاب المقدس، فإنني أقر أمام الشاهد الموقع أدناه والحاضر معنا، بأنني على دراية بجميع مكونات السياسات والمبادئ والإجراءات الخاصة بحماية الطفل في كلية بيت لحم للكتاب المقدس والتي قمت بالتوقيع عليها للتو.

وأنا أوافق وأتعهد بالالتزام بجميع البنود الواردة فيها واحترامها أثناء مشاركتي في جميع الأنشطة، سواء داخل كلية بيت لحم للكتاب المقدس أو خارجها.

الاسم: \_\_\_\_\_ التوقيع: \_\_\_\_\_

الشاهدة: \_\_\_\_\_ التوقيع: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_

ستتم مراجعة هذه السياسة كل عامين:

تمت المصادقة عليه من قبل مجلس إدارة كلية بيت لحم للكتاب المقدس بتاريخ: \_\_\_\_\_

تتوفر النسخة الأصلية من هذه السياسة باللغة الإنجليزية. أي إصدارات أخرى متاحة هي لأغراض الترجمة فقط. في حال وجود اختلاف بين اللغة الإنجليزية وأي إصدار آخر من السياسة، فإن النسخة الإنجليزية هي التي تسود.

